

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٣٧٥ لسنة ٢٠١٠

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلى
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛
وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى بكتابه رقم (١٢) بتاريخ ٢٠١٠/١/١٠ ؛
وعلى كتاب مديرية التضامن الاجتماعى «قطاع التموين» بمحافظة المنوفية رقم (١٤٢٣)
بتاريخ ٢٠١٠/٢/١ ؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية - الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى
بتاريخ ٢٠١٠/٢/٢١ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

حل وتصفية عدد خمس جمعيات تعاونية استهلاكية بدائرة محافظة المنوفية

حلاً إدارياً ، وهى :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأعضاء نقابة المهن الزراعية (مركز شبين الكوم) .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى كفر وهب (مركز قويسنا) .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية بمركز الصيانة بقويسنا .
- ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بقوات الأمن (مركز قويسنا) .
- ٥ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالوحدة المحلية بجنزور (مركز بركة السبع) .

(المادة الثانية)

على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لقانون التعاون الاستهلاكى رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

(المادة الثالثة)

على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة التنفيذ .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٠/٤/١٥

وزير التجارة والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد